

شركة

شركة هديدي بين مكة وجدة

قرأنا في جريدة « صوت الحجاز » المكية (العدد ٤٨ بتاريخ ٦ آذار ١٩٣٣) رسوماً لابن سعود يُقر فيه اتفاقاً موقفاً بين وزير ماله والسيد عبد القادر الجيلاني بشأن انشاء خط حديدي بين مكة وجدة . فرأينا من المفيد ان نطلع قراؤنا الكرام ، ولاسيما من كان منهم راغباً في معرفة ما يجري في بلاد الرب، على هذا الرسم وعلى ام مواد الاتفاق المذكور :
اما الرسم فهو :

بسم الله الرحمن الرحيم مرسوم رقم (٥٦٦٥)

نحن عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل آل سعود . ملك المملكة العربية السعودية بعد الاعتماد على الله . وبناء على ما عرضه علينا نائبنا ورئيس مجلس وكلائنا وموافقة مجلس الوكلاء امرنا بما هو آتو :

المادة الاولى — يعتمد الاتفاق الموقع عليه بين وزير مالتنا والسيد عبدالقادر الجيلاني بتاريخ اليوم الخاص بامتياز انشاء خط حديدي بين مكة المكرمة وجدة ، ويكون جزءاً متمماً لهذا المرسوم ولا يجوز تعديله الا بموافقتنا .

المادة الثانية — على وزير مالتنا تنفيذ احكام هذا المرسوم صدر في الرياض في هذا اليوم الثامن والشرين من شهر شوال ١٣٥١ الموافق ٢٣ فبراير ١٩٣٣ . « التوقيع » عبد العزيز

ف ٢٨ شوال سنة ١٣٥١ بامر جلالتة

« التوقيع » فيصل

واما « الامتاقية المصدقة » فهذه ام موادها ، « وقد ضمت الحقوق والمصالح التي يجب ان تلاحظ في هذا المشروع المفيد » ، على قول « صوت الحجاز » :

- ١ — توفرت شركة اسلامية محضة واصحاب الاسهم فيها كلهم مسلمون ، ولد خط حديدي بين مكة — جدة .
- ٢ — رأس مال الشركة خمسة ملايين ربية قابلة للزيادة اذا قضت الضرورة ، مقسمة الى مائة الف سهم كل سهم بخمسين ربية .

- ٤ - تجيز الشركة قسماً من الاسهم ليشارك فيها الحكومة والوطنيون.
- ٥ - مدة الامتياز خمسين سنة من تاريخ اعطائه.
- ٨ - تدفع الشركة للحكومة مبلغ مليون ربية مقدماً مقسطة على خمسة اقساط شهرية تبتدى من رجب عام ٣٥٢ وتنتهي في شهر ذي القعدة ٣٥٢ كل قسط منها مبلغ مائتي الف ربية على ان تستوفيه الشركة من الحكومة بنحضم خمسة في المائة من حصة الحكومة في واردات الشركة.
- ٦ - يكون الابتداء في مد الخط من شهر رجب سنة ٣٥٢ على شرط انه اذا انتهى شهر ذي الحجة ٣٥٢ ولم تبتدى الشركة في مده فللحكومة الحق في الفاء الامتياز او ابقائه ولا يكون للشركة حق المطالبة في المبلغ الذي تكون قد دفعته للحكومة المبين بالمادة الثامنة.
- ١٥ - اعتباراً من الشروع في تسيير الخط تمنع الحكومة طيارة مدة الامتياز سير السيارات بين مكة وجدة الا ما كان منها للحكومة او لاصحابها المحصورين على انه اذا حل رجب ٣٥٤ ولم يكمل تسيير الخط فان السيارات تظل سائرة الى نهاية موسم الحج.
- ٢٠ - على الشركة ان تؤمن قيام قطار من مكة ومثله من جدة في كل اربعة وعشرين ساعة على الاقل ويتفق على مواعيد قيام هذه القطارات بين الحكومة والشركة ، وعلى الشركة ايضاً ان تتعد لتأمين النقلات الاخرى التي تريد عن القطارات المعتادة خصوصاً في ايام الحج والتزول.
- ٢١ - دفاتر حسابات الشركة وتذاكر الركاب ومعاملات الشركة مع الحكومة ومعاملاتها مع الجمهور تكون باللغة العربية.
- ٢٥ - على الشركة ان تضع في نظامها نصوصاً واضحة تتعين بها طريقة انتقال الاسهم والتداول بها في الاسواق المالية لاجل حفظها في يد المسلمين فقط ومنع تحريكها الى سواهم . وعلى الشركة ان تلاحظ ايضاً ضرورة ترجيح بيع الاسهم للموظفين على سواهم بحيث ان الاسهم التي يمرضها حاملوها للبيع في الخارج - تعرض خلال مدة معينة على اهل البلاد فان رغبوا فيها بيعت لهم والا تباع للطالين من المسلمين في الخارج .